

شعب الإيمان

5295 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الفقيه بالري ثنا محمد بن الفرّج الأزرق ثنا أبو النضر هاشم بن القاسم ثنا أبو جعفر الرازي عن يزيد بن أبي مالك ثنا أبو سباع قال ٧ اشترت ناقة من دار واثلة بن الأسقع فلما خرجت بها أدركني واثلة و هو يجر إزاره فقال : يا أبا عبد الله اشترت قلت : نعم قال : بين لك ما فيها قلت : و ما فيها إنها لسمينة ظاهرة الصحة قال : أردت بها سفرا أو أردت بها لحما قلت : أردت بها الحج قال : فإن بخفها معيا فقال صاحبها ما أردت إلى هذا أصلحك الله تفسد علي قال : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : .
لا يحل لأحد يبيع شيئا إلا بين فيه و لا يحل لمن علم ذلك إلا بينه